

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٤١ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على الاتفاق الإعلامي الموقع بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩ نوفمبر ١٩٦٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرر :

مادوحيدة — وافق على الاتفاق الإعلامي الموقعين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩ نوفمبر ١٩٦٧ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر براسة الجمهورية في أول المحرم سنة ١٢٨٨ (٢٠ أبريل سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

### اتفاق إعلامي

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة

وحكومة جمهورية السودان

رغبة من حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان في تكثيف العلاقات الودية والتعاون المتبادل المترافق مختلف الحالات الإعلامية.

فقد اتفق الطرفان على ما يأتي :

#### (المادة الأولى)

يتناول الطرفان أعضاء ووفودا في ميدان الإعلام سعياً لمتبادل الخبرات والدراسات والتعرف على تطور النواحي الإعلامية في الدولة الأخرى.

#### (المادة الثانية)

يسعى كل من الطرفين لمبعوثي الطرف الآخر من العاملين في مجالات الإعلام بالتدريب في أجهزة الإعلامية سواءً كان التدريب عملياً داخل أقسام هذه الأجهزة أم ضمن الدورات التي توافق المعاهد التربوية التابعة لهذه الأجهزة.

وفي حالة الموافقة، فإن الحكومة اليونانية سوف تعتبر هذا الكتاب وكتاب سعادتكم بالردا عليه بمثابة اتفاق بين حكومتين على هذا الموضوع.

أرجو أن تفضلوا يا صاحب السعادة بقبول عظيم تقديرى " "

أتشرف بأن أؤكد لكم موافقة حكومتي على ما قدم.

وأرجو أن تفضلوا يا صاحب السعادة بقبول عظيم تقديرى ما

وكل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

حسين خالد حمدي

سعادة ليونيداس بابا أجروس

سفير اليونان

### وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢١٥ لسنة ١٩٦٧ الصادر في ٢١ نوفمبر ١٩٦٧ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بتاريخ ١٧ و ٢٦ يونيو ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة مملكة اليونان بشأن مد العمل بالبروتوكول الإضافي رقم ٧ الموقع بينهما بتاريخ ٤/١١/١٩٦٥

قرر :

مادة وجيزة — ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل في ١٧ و ٢٦ يونيو ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة مملكة اليونان بشأن مد العمل بالبروتوكول الإضافي رقم ٧ الموقع بينهما بتاريخ ٤/١١/١٩٦٥ ويمثل به اعتباراً من تاريخ أول يناير سنة ١٩٦٧

تحرير في ٢٢ رمضان سنة ١٢٨٧ (٢٢ ديسمبر ١٩٦٧)

محمد رياض

(المادة التاسعة)

يسعى هذا الاتفاق فور التوقيع عليه ويستمر العمل به لمدة خمسين ، وتحدد تلقائياً إلا إذا أبدى أحد الطرفين كتابة رغبته في إنهائه قبل انتهاء هذه المدة ثلاثة أشهر على الأقل .

واشهاداً على ذلك تحرر هذا الاتفاق من نسختين أذيعت باللسان العربية وتم التوقيع عليها في اليوم السابع عشر من شعبان سنة ١٤٨٧هـ الموافق النافع عشر من نوفمبر سنة ١٩٦٧

عن حكومة  
الجمهورية العربية المتحدة

مهد فائق  
وزير الإرشاد الفوبي  
والشئون الاجتماعية

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ ٣ من أبريل ١٩٦٨ بالموافقة على الاتفاق الإعلامي المعهود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الواقع في القاهرة بتاريخ ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٧ :

قرر :

مادة وحيدة — يشرف أخريدة الرجيمية الاتفاق الإعلامي المعهود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٧ ، وبعمل به اعتباراً من ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٧

تحرر في ٩ صفرة ١٤٨٨هـ - ٢٠١٢٢٢٢

محمود رياض

(المادة الثالثة)

يسعى الطرفان تبادل الخبراء والاختصاصيين في مجالات وسائل الإعلام والتدريب عليها للإفادة منهم في تدريب من يراد تدريسيهم من العاملين في هذه المجالات أو المرشحين للعمل بها في البلد الآخر .

وتتحمل حكومة الطرف المعهود إليه الخبر بتكاليف السفر والإقامة .

(المادة الرابعة)

يسعى الطرفان تبادل المواد والبرامج الإذاعية بين إذاعة جمهورية السودان وإذاعة الجمهورية العربية المتحدة .

ويتبادل الطرفان إذاعة وعرض وسائل أسبوعية في الإذاعة والتلفزيون تعرض مظاهر النشاط الفنى والأدبى والعلمى والاجتماعى والاقتصادى فى كل من البلدين ، بحيث لا يقل ما تقدمه إذاعة كل من البلدين عن نصف ساعة كل أسبوع ، ويكون التبادل على أشرطة إذاعة وأفلام سينمائية ١٦ م أو ٣٥ م وذلك بقصد تعريف كل بلد بمظاهر الحياة والنشاط بالبلد الآخر .

ويكون تبادل المواد التليفزيونية ، لقاء أجرى بعد على أساس سعر الكلفة .

(المادة الخامسة)

يعتبر كل طرف مسؤولاً عن حق المؤلف (الأداء العلى للوادى) يذيعها أو يعرضها ولو كانت من إنتاج الطرف الآخر .

(المادة السادسة)

يتبادل الطرفان الفرق الفنية والفنائية والمسرحية والاستعراضية الدائمة في نطاق هيئتي الإذاعة والتلفزيون في بلد كل منها وذلك بالقواعد والشروط التي يتفق عليها الطرفان في كل حالة على حدة .

(المادة السابعة)

يسعى الطرفان تبادل الأفلام السينمائية والإعلامية والباحة وكذلك المطبوعات والنشرات والشائعات الملونة والصور التي تصور معلم وحضارة وتقدم البلد الآخر .

(المادة الثامنة)

يسعى الطرفان التعاون المأثير بين وكالات الأنباء وقابليات الصحفيين في البلدين .